

## الجوهـر النقي

قال ( باب لبس المحرم وطيبه جاهلا ) ذكر فيه حديث ( المحرم بعمرة وعليه جبة ) - قلت  
- كان هذا قبل التحريم فلماذا لم يأمره عليه السلام بالفدية فاما بعد التحريم فلا فرق بين  
الجاهل والناسي والعامد كقتل الصيد